

قرار القائم بأعمال رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٦٨٥ لسنة ٢٠١٧

القائم بأعمال رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧٦ لسنة ٢٠١٧ بتحديد القوائم بأعمال

رئيس مجلس الوزراء ؛

وعلى طلب محافظ المنوفية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٥٠٠٠ م^٢ ، (تبرع ورثة المستشار/

أحمد محمد المنوفى) بالقطعتين رقمى (١٧٩ و ١٨٠) أصلية - حوض الدلالة رقم (٨) -

زمام قرية تلوانة - مركز الباجور - محافظة المنوفية ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ،

بالمجان ، لإقامة مدرسة عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٣ ربيع الأول سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ١٢ ديسمبر سنة ٢٠١٧ م) .

القائم بأعمال رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

المرفوعة التي قد يتلوها في سنة ١٤٣٩

تاريخه

سواء ٢٦٨٥

تاريخه

نمران ١ / ٢٠١٧


رقم قيد

عدد الأوراق

المرفوعة التي قد يتلوها في سنة ١٤٣٩ (أولها)

تاريخه

بسم الله الرحمن الرحيم
 نحن نعلم جيداً بأنكم قد وافقتم على ما تقدمت به من شأنه
 أن يخدم مصلحة البلاد وتم من خلالها تنفيذ ما كان
 يقع خارج إطار العمل السليم والهدف من ذلك هو
 أن يكون من شأنه أن يخدم مصلحة البلاد وتم من
 خلالها تنفيذ ما كان يقع خارج إطار العمل
 السليم والهدف من ذلك هو أن يكون من شأنه
 أن يخدم مصلحة البلاد وتم من خلالها تنفيذ ما
 كان يقع خارج إطار العمل السليم والهدف من ذلك
 هو أن يكون من شأنه أن يخدم مصلحة البلاد



كردتكم المرفوعة
 بسم الله الرحمن الرحيم
 واتصلوا بغيركم



مكتبة
 مكتبة
 مكتبة